

٢٠٢٤ | ٢٠٢٥
٢٠٢٥ | ٢٠٢٦,
٢٠٢٦ | ٢٠٢٧
٢٠٢٧ | ٢٠٢٨



المملكة المغربية
وزارة الشباب
والثقافة والتواصل
قouncil للثقافة

Royaume du Maroc
Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication
Département de la Culture

دفتر تحملات برنامج دعم المسرح

2025



المجال6: الجولات المسرحية الوطنية

أهداف خاصة

- التحفيز على الترويج والتوزيع الواسع للعروض المسرحية الناجحة;
- دعم مهنية الجمعيات والشركات والوكالات والتعاونيات الفنية;
- دعم جمعيات وشركات ترويج وتوزيع الإنتاجات المسرحية;
- مواكبة النشاط المسرحي على الصعيد الوطني.

أنواع مشاريع الدعم

العروض المسرحية الجيدة الناجحة، التي حققت إقبالاً على مستوى الترويج أو التي توجت بجوائز وطنية أو عربية أو دولياً شريطة عدم استفادتها من دعم سابق للجولات المسرحية الوطنية.

المستفيدون

- الفرق المسرحية، على شكل جمعيات أو شركات أو وكالات أو تعاونيات فنية;
- مؤسسات الإنتاج الفني ولاسيما إنتاج وترويج العروض المسرحية الاحترافية.

شروط الترشح

- تجنب خطاب الكراهية والعنف والتطرف;
- التوفر على إطار قانوني سليم بالنسبة للجمعيات أو الشركات أو الوкалات أو التعاونيات الفنية;
- قضاء الفرقة ستين على الأقل من الممارسة الاحترافية;
- تقديم ورقة مفصلة حول العمل المسرحي المرشح للدعم ومستوى ترويجه والإقبال عليه خلال العرض التي نظمت سابقاً، مرفقة بشهادات تقديم ثلاثة عروض، على الأقل، مع نسخ للملصقات والدعوات والصور الخاصة بذلك العروض؛
- الارتباط بعقود شغيلية مع كافة الفنانين أو مع الفرقة موضوع الترويج بالنسبة لمؤسسات ترويج وتوزيع المنتوج الفني؛
- توفر 60% على الأقل من المشاركون في العرض المسرحي على البطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقنيي واداري الاعمال الفنية؛
- تقديم البرنامج المفصل للجولة المسرحية يحدد عدد العروض والميزانية المرصودة؛
- تقديم بطاقة مفصلة عن الخطة التواصيلية ومنهجية الترويج والتسويق؛
- الوفاء بالالتزامات السابقة تجاه وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة وكل المؤسسات التابعة لها.

ملف طلب الدعم

تودع طلبات الدعم لزوماً وحصراً عبر الموقع الإلكتروني التالي: <https://daam.minculture.gov.ma>

* ينبغي أن يتضمن ملف الترشح المقدم للدعم الوثائق التالية:

- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحاملي المشروع:

- بالنسبة للمقاولات : القانون الأساسي للمقاولة، شهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي، القيد في السجل التجاري، شهادة التعريف الضريبي وشهادة الوضعية الجبائية القانونية مُحينة؛
- بالنسبة للجمعيات: القانون الأساسي، نسخة مطابقة للأصل لوصول الإيداع، محضر آخر جمع عام، لائحة أعضاء المكتب وشهادة التعريف الضريبي.

- بطاقة تقنية وتعريفية عن الفرقة المسرحية أو مؤسسة الانتاج؛
- ورقة مفصلة حول العمل المسرحي المرشح للدعم ومستوى ترويجه والإقبال عليه خلال العروض التي نظمت سابقا، مرفقة بشهادات تقديم ثلاثة عروض سابقة على الأقل؛
- نسخة من النص المسرحي؛
- رابط إلكتروني أو حامل إلكتروني يتضمن العرض المسرحي ويمكن قراءته؛
- ورقة مفصلة تتضمن البرنامج المفصل مشروع الجولة المسرحية؛
- وثيقة تحديد التكلفة المالية للمشروع والأهداف المقرمة المتوقعة لعدد المتردجين؛
- نسخ من العقود الشغالية مع الفنانين العاملين بالمشروع متضمنة المبالغ المتفق عليها؛
- السير الذاتية لجميع المشاركين في المشروع الفني؛
- نسخ من البطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقنيي واداريي الاعمال الفنية بالنسبة للفنانين العاملين بالمشروع؛
- بطاقة مفصلة عن الخطة التواصلية ومنهجية التسويق؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعریف او بطاقة الإقامة (بالنسبة للفنانين الأجانب المقيمين بالمغرب) لحاملي المشاريع المتردجين باسم الأشخاص الاعتباريين؛
- شهادة مُحينة للتعریف البني، صادرة عن الخزينة العامة للمملكة (TGR)، باسم حامل المشروع؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بذوق التحملات لطلبات دعم المشاريع الثقافية والفنية في قطاع المسرح وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه.

ملحوظة:

لا تقبل مشاريع الأعمال المسرحية المقدمة بطريقة التسجيل الصوتي (البليي باك) إلا في المقاطع التي تفرضها الضرورة الدرامية.

مبلغ الدعم

يشمل الدعم الموجه للجولات المسرحية الوطنية دعماً مادياً ودعماً لوجيستياً:

- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال الجولات المسرحية الوطنية في نسبة 70% كحد أقصى من كلفة المشروع على ألا يتجاوز مبلغ الدعم 200.000 درهم للمشروع الواحد مع تقديم العروض بثلاث جهات على الأقل؛
- تضع اللجنة شبكة للتقدير المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - وحامل المشروع:

- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشروع المدعوم عبر البريد الإلكتروني لتوقيع العقود في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية المودعة سابقاً بالموقع الإلكتروني لدى ملحقة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويلغى الدعم في حالة تجاوز هذا الأجل؛

بعد قبول المشروع وقبل توقيع العقد، يجب إلقاء جميع العاملين بالمشروع بـ:

- شهادة التأمين عن حوادث الشغل؛
- شهادة انتظام أداء واجبات الاشتراك المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (CNSS) بالنسبة للمؤمنين الذين يستغلون لحسابهم الخاص (وفقاً لمقتضيات المادة 30 من القانون رقم 98.15 كما تم تغييره وتتميمه بالقانون رقم 64.23)، أو شهادة الاستفادة من التغطية الصحية الاجبارية بالنسبة للمؤمنين من الأجراء، أو شهادة التسجيل في الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي (CNOPS) بالنسبة لموظفي القطاع العام؛ أو شهادة الانخراط في التعاضدية الوطنية للفنانين ملن يتتوفر عليها؛

يُسلم حامل المشروع، حين التوقيع على عقد الدعم مع الوزارة، نسخاً مصادق عليها، من العقود الشغالية النهائية الأصلية، مع الإدلاء بتنازلات لأفراد طاقم العمل في حال تغيرهم؛

- يتسلم حامل المشروع مبلغ الدعم، بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية، ويصرف على الشكل التالي:
 - o الدفعية الأولى بنسبة 50 % من المبلغ المخصص للدعم بعد استكمال الملف داخل أجل خمسة عشر يوماً;
 - o الدفعية الثانية بنسبة 50 % بعد وفاء الفرقة بكل التزاماتها تجاه جميع المشاركين في العمل المسرحي وأداء مستحقاتهم والادلاء بما يثبت ذلك وإتمام الالتزامات المتفق عليها وفق شروط الترشح المشار إليها في دفتر التحملات هذا وتنظيم الجولة الوطنية وفق المواصفات المطلوبة؛
- تقديم تقرير أدبي مفصل، مرفق بشهادات تقديم العروض والصور والدعامات الإلكترونية ونسخ من الحوامل السمعية البصرية المستعملة لترويج الجولة المدعاة؛
- موافاة الوزارة بتقرير مالي مسلم من قبل محاسب يبين نسبة الضريبة على الدخل ونسبة الضريبة على القيمة المضافة؛
- تحصل الوزارة على حامل إلكتروني يتضمن التسجيل بالفيديو للعمل المسرحي، موضوع الجولة، إلى جانب آخر يتضمن الدعامات الإعلامية من صور وملصقات وكاظلوجات وقصاصات صحفية وكل المعلومات المفيدة للأرشفة والتوثيق؛
- الأدلة بشهادات أداء العروض مصادق عليها؛
- يضع المستفيد من الدعم جملة "بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل- قطاع الثقافة برسم سنة 2025 " والشعار البصري للوزارة حسب المواصفات الخاصة بكل حجم، والمحددة من قبل وزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الثقافة، على كل الحوامل والوثائق والوسائل الإعلامية المستعملة للتعریف بالإبداع المدعوم.

ملاحظات عامة:

- لا يقبل كل مشروع ثبت للجنة أن ملفه ناقص أو أن الوثائق المقدمة غير صحيحة وتحتفظ الإدارة بملفات المرشحة أيًا كانت قرارات لجنة الدعم؛
- كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات هذا يتعرض مرتكبها للجزاءات المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 593.15 الصادر في 17 من صفر 1436 (10 ديسمبر 2014) بتحديد كيفية دعم المسرح والقرار المشترك لوزير الثقافة والاتصال ووزير الاقتصاد والمالية رقم 240.17 الصادر في 29 من ذي الحجة 1438 (20 سبتمبر 2014) بتغيير القرار المشترك رقم 593.15
- يبلغ إلى علم كافة حاملي المشاريع، المرشحين للدعم، أن:
 - أي نزاع أو خلاف، فيما كانت طبيعته، نشب بين حامل المشروع وأي عضو من فريق العمل المتعاقد معه، لا تتدخل وزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الثقافة في حله بأي شكل من الأشكال.

+٥٣٦٨٤٦ | ٢٠٤٧٥٤٦
+٣٦٠٥٦ | ٩٤٥٠٠٢٠,
٨ +٨٦٥٦ ٨ ٩٣٤٦
٤٨٥ | +٨٦٥٦



المملكة المغربية
وزارة الشباب
والثقافة والتواصل
قطاع الثقافة

Royaume du Maroc
Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication
Département de la Culture

مديرية الفنون

17 شارع ميشلين أكادال الرباط

الهاتف: +212 537 27 40 62

الفاكس : +212 537 27 40 61